الأمم المتحدة

A/75/311

الجمعية العامة

Distr.: General
13 August 2020
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والسبعون

البند 33 من جدول الأعمال المؤقت*

منع نشوب النزاعات المسلحة

الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة التقرير السادس المقدم من الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011.

* A/75/150.

250920 210920 20-10680 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

التقرير السادس المقدم من الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011

موجز

هذا هو التقرير السادس الذي أعدته الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011، من أجل تقديمه إلى الجمعية العامة عملاً بقرارها 248/71 والفقرة 50 من تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار القاضي بإنشاء الآلية (A/71/755).

وقد واصلت الآلية إحراز تقدم مطرد في تنفيذ ولايتها، على الرغم من التحديات الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وعن حالة السيولة في الأمم المتحدة، التي أدت إلى تجميد التوظيف وانخفاض المخصص من الموارد غير المتعلقة بالوظائف. وقد أعادت الآلية ترتيب أولويات أنشطتها الموضوعية والتنفيذية بما يتماشى مع القيود التي تفرضها الظروف الخارجية، وحسنت قدراتها التقنية لدعم فترات العمل من بُعد المطولة.

وقد تميزت العمليات الداخلية للآلية وعملها مع المحاورين الخارجيين بالمرونة والتجاوب، مما أتاح لها تطوير تكنولوجيات جديدة وتطبيقها واستحداث منتجات تحليلية مخصصة، والاتفاق على أطر تعاون متنوعة، والاستجابة لعدد متزايد من طلبات المساعدة من الهيئات القضائية المختصة. ويقوم كل جهد تبذله الآلية لتنفيذ ولايتها على الالتزام بفهم وتلبية احتياجات وشواغل العديد من المعنيين بعملها، بمن فيهم ضحايا الجرائم الدولية في الجمهورية العربية السورية والناجين منها. ويتسم نهج الآلية إزاء العدالة بالطابعين الاستيعابي والشمولي وهو ما يكفل إيلاءَها الاهتمام المناسب لفئات الجرائم والضحايا/الناجين التي كان تمثيلها ناقصا في العادة، وتمكنَها من دعم السعي إلى إيجاد سبل مختلفة للمساءلة.

أولا - مقدمة

1 - هذا هو التقرير السادس الذي تقدمه إلى الجمعية العامة الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011. ويغطي التقرير الأنشطة التي اضطلعت بها الآلية خلال الفترة الممتدة من 1 شباط/فبراير 2020 إلى 31 تموز/يوليه 2020.

2 - وقد أنشأت الجمعية العامة الآلية في كانون الأول/ديسمبر 2016 وكلفتها باستقاء وتجميع وحفظ وتحليل الأدلة على انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، وإعداد ملفات لتيسير وتسريع السير في إجراءات جنائية نزيهة ومستقلة، وفقا لمعايير القانون الدولي، في المحاكم الوطنية أو الإقليمية أو الدولية التي لها - أو قد ينعقد لها مستقبلا - اختصاص بهذه الجرائم.

3 - والآلية هي الآن، بعد ثلاث سنوات ونصف من إنشائها، في وضع جيد يمكنها من تيسير جهود المساءلة التي تبذلها الهيئات القضائية المختصة في المدى القصير، ودعم العدالة على المدى الأطول في حدود الموارد المتاحة. ويشمل ذلك تطوير التحقيقات الهيكلية للآلية وإعداد ملفات القضايا التي يمكن أن تعزز العمل الجاري حاليا في النظم الوطنية، فضلا عن التحضير لإمكانيات إضافية في مجال الاختصاص قد تنشأ في المستقبل. وقد أنشأت الآلية مستودعا مركزيا للمعلومات والأدلة يحتوي على أكثر من مليوني سجل. وتداوم على بناء هذا المستودع وتعزيزه بطرق منها إضافة مواد جديدة، وتحسين هيكله وتنظيمه، وتحديد السجلات المكررة لإبقاء احتياجاتها التخزينية في حجم يمكن التحكم فيه. واستجابت الآلية لعدد متزايد باطراد من طلبات المساعدة بتوفير المعلومات والأدلة، والمنتجات التحليلية، والخبرة. وبحلول نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كانت الآلية قد تلقت 66 طلبا للمساعدة من 11 بلدا، وأبرمت 56 إطارا للتعاون، وتفاعلت بشكل مباشر أو غير مباشر مع أكثر من 220 مصدرا من مصادر المعلومات والأدلة.

4 - ويتسم نهج الآلية في بناء مستودعها المركزي ودعم جهود المساءلة بالمرونة والتجاوب، فضلا عن الالتزام القوي بالعدالة الشاملة والكلية. وأحرزت الآلية تقدماً قوياً في وضع وتنفيذ استراتيجيات مكرسة ومترابطة بشأن القضايا الجنسانية والجرائم المرتكبة ضد الأطفال، ونهج يركز على الضحايا والناجين، وهي أمور تساعد بشكل جماعي في ترجمة هذا الالتزام إلى إجراءات هادفة، بالاستفادة من الدروس المستخلصة من الجهات الفاعلة الأخرى في مجال العدالة. ويبين هذا التقرير كيف أن نهج الآلية المرن والمتجاوب يعزز تنفيذ ولايتها، وكذلك كيف تعمل على ضمان تحقيق نتائج شاملة وكلية في مجال العدالة للشعب السوري من خلال مسارات مختلفة للمساءلة. وتمشيا مع هذا النهج، اتخذ رئيس الآلية موقفا مفاده أن ولايتها تشمل تقديم الدعم للإجراءات القضائية التي لا تتسم بطابع القانون الجنائي والتي تتعلق بالمسؤولية عن الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية الداخلة في نطاق ولاية الآلية.

5 - وقد سببت جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) تحديات أمام الآلية، لكنها أتاحت لها أيضاً مواصلة تطوير وتطبيق قدراتها في العمل من بُعد. وتنظر الآلية بعناية، منذ بدء عملها، في فوائد إرساء ثقافة عمل مرنة، كما كفلت تجهيز مكتبها تجهيزاً جيداً لدعم العمل من بُعد. وقد استفاد العديد من الموظفين من ترتيبات العمل من بُعد، مع التنفيذ الصارم للبروتوكولات الأمنية، مما سمح للأفرقة العاملة من بُعد بالوفاء بالعديد من جوانب ولاية الآلية. ونتيجة لذلك، عندما ظهرت الحالة المتعلقة بمرض كوفيد-19 تمكنت الآلية من التكيف بسرعة وسلاسة وفعالية مع العمل من بُعد. وللحد من صور التعطيل الناجمة عن القيود

المفروضة على السفر وغيرها من تدابير تقييد الحركة، ركزت الآلية على أنشطة التحقيق وجمع المواد التي يمكن إجراؤها من بُعد. كما أجرت عددا من التعديلات لتسهيل تجهيز الأدلة في هذه الظروف الجديدة وصقل قدراتها التقنية لتحسين دعم العمل من بُعد. وعلى الرغم من هذه التدابير، فقد كان للجائحة أثر على بعض جوانب عمل الآلية. فقد زاد تأثر عملياتها بتحديات السيولة التي تواجه الأمم المتحدة وما ترتب على ذلك من تجميد التوظيف وانخفاض المخصص من الموارد غير المتصلة بالوظائف.

6 - وفي 13 آذار/مارس، وبسبب الحالة المرتبطة بكوفيد-19، أبلغ رئيس الجمعية العامة قراره بتأجيل الجلسة العامة بشأن منع نشوب النزاعات المسلحة، التي كان سيلقي فيها رئيس الآلية كلمة أمام الجمعية العامة. وطوال الفترة المشمولة بالتقرير، استخدمت الآلية التكنولوجيا بصورة موسعة لمواصلة العمل بشكل وثيق مع الدول وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني الدولية والسورية من خلال الاجتماعات والمناسبات المعقودة إلكترونياً.

7 - وفي حين أن الآلية لا تعلق علنا على الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية بسبب الطابع السري لعملها، فإن قيادتها تشاطر الأمين العام ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وغيرهما من ممثلي الأمم المتحدة القلق بشأن رفاه الشعب السوري في ظل ظروف إنسانية بالغة القسوة، وتكرر تأكيد أهمية تحقيق العدالة للضحايا والناجين من الجرائم الدولية.

ثانيا - المستودع المركزي للمعلومات والأدلة

ألف - جمع المعلومات والأدلة عن الجرائم الدولية الخطيرة المرتكبة في الجمهورية العربية السورية

8 - تأثرت قدرة الآلية على توسيع مستودعها المركزي بما تجمعه من معلومات وأدلة متعلقة بالجرائم الدولية الخطيرة المرتكبة في الجمهورية العربية السورية من جراء جائحة كوفيد-19. فقد أدت القيود المفروضة على السفر الدولي وغيرها من تدابير تقييد الحركة إلى تأجيل البعثات الميدانية والاجتماعات الشخصية التي لا غنى عنها لتطوير مصادرها وتعهُّدها وإجراء أنواع معينة من أنشطة جمع المعلومات والأدلة.

9 - وكي تتأقلم الآلية مع هذه الظروف الجديدة وتضمن استمرار التقدم في تنفيذ ولايتها، عدلت مؤقتا النهج الذي تتبعه في التحقيقات وجمع المعلومات والأدلة. وباتت تركز الآن على الأنشطة التي يمكن الاضطلاع بها من بُعد، حيث نجحت في استكمال مجموعات من المعلومات والأدلة من بُعد، وأقامت شراكات جديدة مع مصادر محتملة. والآلية على ثقة من أنه متى رفعت القيود المرتبطة بمرض كوفيد-19، ستستطيع تنفيذ استراتيجيات لمواصلة عملها بسرعة في مجال التحقيقات وجمع المعلومات والأدلة، رهنا بالقيود الناشئة عن حالة السيولة الجارية في الأمم المتحدة وما يرتبط بها من تجميد التوظيف وتخفيض المخصص من الموارد غير المتصلة بالوظائف.

10 - وعلى نحو ما جرت مناقشته في في تقريرها الخامس إلى الجمعية العامة (A/74/699)، تعمل الآلية حاليا على تعميق تعاونها مع المصادر القائمة، مع إعطاء الأولوية للتفاعلات وأنشطة التجميع ذواتي القيمة العالية. وقد أتاح هذا النهج للآلية جمع معلومات وأدلة ذات صلة مباشرة بملفات قضاياها ومشاريعها التحليلية، وبردودها على طلبات المساعدة المقدمة من الهيئات القضائية الوطنية المختصة.

11 - وعلى الرغم من التحديات الناجمة عن جائحة كوفيد-19 وحالة السيولة، فإن عدد المصادر التي تتفاعل معها الآلية بشكل مباشر أو غير مباشر لأغراض جمع المعلومات والأدلة قد زاد إلى أكثر من 220 فردا وكيانا. ومن خلال العمل مع الدول والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني الدولية والسورية والصحفيين وغيرهم من الأفراد، أصبحت الآلية قادرة على الوصول إلى معلومات وأدلة متعلقة بجناة ذوي انتماءات شتى، وإلى مجموعات متنوعة من الضحايا والناجين. ويجري بانتظام استعراض خطة الآلية الشاملة المتعلقة بجمع المعلومات والأدلة لضمان أن تشمل أنشطة الجمع التي تقوم بها طائفة واسعة من فئات الجرائم، والجناة، والشهود، والضحايا/الناجين، بما يتماشى مع النهج الشامل الذي تتبعه الآلية إزاء العدالة. ويولي هذا النهج اهتماماً كبيراً لمواطن الضعف الخاصة الناشئة عن ديناميات الصراع والعوامل الهيكلية، بما في ذلك تلك التي تؤثر على النساء والأطفال والأقليات.

12 - وتوثق الآلية مصادر المعلومات والأدلة التي تجمعها لضمان وجود سجل تاريخي، دقيق ومكتمل قدر الإمكان، للمواد التي يتم جمعها. كما أنها تنظر بعناية في احتياجات وشواغل مقدمي المعلومات والأدلة، ولا سيما فيما يتعلق بالأمن. وتهدف الآلية إلى دعم جهود العدالة في السياق السوري بطريقة شمولية من خلال ضمان إمكانية أن تخدم المواد التي يتم جمعها طائفة واسعة من فرص تحقيق المساءلة. ويمكن أن تشمل وثائقها الخاصة بمصدر المعلومات والأدلة إفادات خطية وإفادات عن المصدر.

13 - وتستفيد الآلية كثيرا، في الجهود التي تبذلها لبناء مستودع مركزي شامل للمعلومات والأدلة، من تعاونها المستمر مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية. وقد زودت اللجنة الآلية بمعظم المعلومات التي جمعتها اللجنة منذ إنشائها، وساعدت الآلية عن طريق الاتصال بعدد كبير من مصادر اللجنة وشهودها المحتملين رهنا بموافقة كل فرد ووفقا لتدابير السرية التامة لضمان حماية المصدر. ولا تزال الآلية تتلقى بصورة دورية المواد التي تجمعها اللجنة أثناء نهوضها بالمهام الجديدة المنوطة بها.

14 - وقد تلقت الآلية مواد من منظمة حظر الأسلحة الكيميائية جمعتها بعثة تقصي الحقائق التابعة لها بشأن الجمهورية العربية السورية، ولا تزال تتواصل مع المنظمة بشأن نقل مواد إضافية. ووفقا لنشرة الأمين العام الواجبة التطبيق (ST/SGB/2019/4)، سعت الآلية أيضا، كما سبقت الإفادة، إلى الحصول من مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح على مواد آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة. بيد أنه لم يتخذ بعدُ قرار بشأن طلب الآلية. وتعمل الآلية أيضا بشكل مباشر مع دول فرادى قدمت معلومات إلى آلية التحقيق المشتركة في هذا السياق.

15 - وواصلت الآلية التماس المواد ذات الصلة من سلطات الجمهورية العربية السورية، تمشيا مع التزامها بالعدالة النزيهة والشاملة. ولم تتلق الآلية بعد أي رد على طلباتها من تلك السلطات. وبالمثل، ستواصل الآلية الاتصال بالدول الأخرى، بما فيها تلك التي تعارض ولايتها علنا، فيما يتعلق بمواد إثبات يحتمل، وفقا لمعلومات متاحة لعامة الجمهور، أن تكون بحوزة تلك الدول.

باء - تجهيز الأدلة

16 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الآلية الاستفادة من الجهود السابقة الرامية إلى زيادة قدراتها على حفظ الأدلة وتخزينها وتجهيزها من خلال مواصلة إدخال تحسينات في مجالي الأتمتة ومراقبة الجودة. والدليل على خفة الحركة والتجاوب اللذين تتسم بهما عمليات الآلية هو قدرتها على تكييف مهمة تجهيز الأدلة مع القيود الناجمة عن مرض كوفيد-19. وقد استحدثت الآلية مسارات جديدة للعمل وإجراءات

وتكنولوجيات جديدة لدعم الحصول على الأدلة من بُعد وتأمين اتباع نظم سهلة الاستعمال لنقل الملفات المشفرة من طرف إلى طرف بين المصادر والآلية والهيئات القضائية التي تساعدها الآلية.

17 - ونفذت الآلية ترقيتين رئيسيتين للبرامج الحاسوبية عززتا قدرات استعراض التسجيلات السمعية والمرئية، فضلا عن توفير مرتكز أساسي لتمييز ومعالجة العناصر التي تظهر في هذه المواد في جميع مراحل دورة التحليل، من قبيل الأماكن والحوادث. وبالإضافة إلى ذلك، تعمل الآلية على وضع نظام لتتبع تطور نواتج العمل التحليلي المتصلة بخطوطها الاستراتيجية للتحقيق. وتواصَل أثناء العمل من بُعد تشجيعُ الابتكار والتعاون الداخليين من خلال نظام داخلي لتبادل الرموز أتاح نقل الخوارزميات الجديدة والأتمتة إلى الفريق التقني بأكمله بشكل مستمر وشبه آني.

18 - وشملت الخوارزميات الجديدة والمبتكرة لتعزيز قدرات استرجاع المعلومات واستعراضها خلال الفترة المشمولة بالتقرير التعرف على الصور الرمزية، والتعرف على الأشياء من مواد الإثبات المتعددة الوسائط، والتكنولوجيا المستحدثة داخليا لتقييم وتحسين جودة التعرف البصري على الحروف العربية، ومواصلة العمل على الاستفادة من التكنولوجيا في تحسين التعرف على التسجيلات المرئية المكررة.

19 - وقد أتاح التحول إلى العمليات من بُعد فرصا لإدخال تحسين كبير في تجهيز الأدلة المتاحة من مصادر مفتوحة من خلال إنجاز نشاط كبير في جمع المواد من المصادر المفتوحة. ومن خلال التعاون المستمر على نطاق مكتب الآلية ككل، تبين وجود أوجه قصور واختلالات، وتم تنفيذ حلول - سواء كانت إجرائية أو تقنية - بسرعة، مما أدى إلى وضع منهجية شاملة تتضمن إدارة المخاطر، وتحديد أولويات جمع المعلومات والأدلة، واستراتيجية للاقتناء، واختيار الأدوات للسماح بأشكال عرض محتملة في قاعة المحكمة في المستقبل.

20 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، بُذلت جهود كبيرة للتركيز على معالجة فرادى الإفادات وتحسين تلك المعالجة، بما في ذلك معالجة الإفادات المقدمة من الضحايا والشهود. وشمل ذلك إدماج هذه الفئة الفريدة من الأدلة في الاستراتيجية الشاملة لحماية المصادر وحماية البيانات في جميع النظم المتكاملة، فضلا عن تطبيق معايير خاصة بالأشكال للسماح بالتمييز الآلي للعناصر في مرحلة الجمع.

ثالثا - تيسير العدالة

ألف - تحليل الأدلة وإعداد ملفات القضايا

21 - استمر العمل التحليلي للآلية فيما يتعلق بالمعلومات والأدلة التي تم الحصول عليها قبل جائحة كوفيد-19 دونما انقطاع يذكر خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وفتح خطان جديدان للتحقيق، وتقدم العمل بشأن خطين قائمين. غير أن تجميد التوظيف قد أخّر شغل عدة وظائف، مما استلزم وقف العمل مؤقتا في ملف واحد من ملفات القضايا.

22 - وفي إطار أحد مجالات التحقيق القائمة، تعكف الآلية منذ فترة على إنشاء وحدة نمطية للأدلة تتعلق بشرط ظرفي ضروري للمقاضاة على تهم جرائم الحرب من أجل مساعدة طائفة من الهيئات القضائية المختصة. وأجرت الآلية، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تحقيقاً هادفاً دعماً لعملها في هذه الوحدة. ويجري حاليا وضع اللمسات الأخيرة على الوحدة، التي ستشمل تحليلا قانونيا موجزا وقوائم بالأدلة الأساسية، تمهيدا

لنقل تلك الوحدة. وفي إطار خط آخر من خطوط التحقيق، شرعت الآلية في مشروع مماثل بشأن الشرط الظرفي اللازم لإثبات تهم ارتكاب جرائم ضد الإنسانية. ووسعت الآلية أيضا نطاق عملها بشأن الهياكل التنظيمية وأنماط الجريمة. وفي حين تواصل الآلية إعداد نواتج تحليلية بشأن هذه المسائل في سياق الادعاءات المتعلقة بالاحتجاز، فقد فتحت أيضاً خطاً ثالثاً جديداً للتحقيق فيما يتعلق بادعاءات وقوع اعتداء غير مشروع، وبدأت في دراسة الهياكل وأنماط الجريمة ذات الصلة.

23 - وتسترشد الآلية، في اختيارها لخطوط التحقيق ومجالات التركيز، بالحاجة إلى اتباع نهج شامل وكلي لتحقيق العدالة، في عملها. وفي هذا الصدد، تستهدف الآلية في اختياراتها ضمان أن يكون تأثير عملها متصلا بمختلف فئات الجناة والضحايا/الناجين. وكما ذكر في تقاريرها السابقة إلى الجمعية العامة، تبذل الآلية جهودا لكفالة إيلاء الاهتمام الكافي للجرائم التي دُرج على تجاهلها وغير الموثقة توثيقاً كافياً، مثل الجرائم الجنسية والجنسانية والجرائم المرتكبة ضد الأطفال. واتخذت الآلية، في سياق تقدمها في عملها التحليلي، خطوات لضمان الاهتداء باستراتيجياتها التنظيمية بشأن هذه المسائل في استعراضها للأدلة لدى جمعها، وفي النهج الذي تتبعه في تحديد الثغرات ومعالجتها، وفي تشكيلة المسائل التي تتناولها في نواتجها التحليلية.

24 - وأخيرا، فإن هدف الآلية، لدى مُضيها قدما في العمل التحليلي عبر خطوط التحقيق، هو ضمان اتساقها وتلبيتها احتياجات العدالة في الأجلين القصير والطويل. ولتحقيق هذا الهدف، تقوم الآلية بإعداد مجموعة متنوعة من المنتجات والأدوات التحليلية سهلة الاستعمال التي تلبي احتياجات المحققين والمدعين العامين في مختلف مراحل عمليات العدالة الجنائية. وتشمل منتجاتها التقارير الاستخبارية المنحى والبحوث القانونية والمذكرات التي تركز على التقاضي والمنتجات البصرية مثل الخرائط التنظيمية والجداول الزمنية. كما استحدثت الآلية أدوات تتتبع مجموعة متنوعة من المعلومات ذات الصلة بالجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية، بما في ذلك المعلومات ذات الصلة بفهم أنماط وهياكل الجريمة التي تنتمي إليها الجهات الفاعلة التي يُزعم أنها ضالعة في ارتكابها. وقد صُممت المنتجات والأدوات التحليلية للآلية بحيث تكمل مواد الإثبات التي تستند إليها ولتكون لها أيضا قيمة مستقلة. وفي حين أن المنتجات والأدوات الاستخبارية المنحى تهدف إلى تقديم كميات كبيرة من البيانات الوقائعية في أشكال متعددة يسهل استعمالها ويسهل الوصول إليها، فإن منتجات الآلية التي تركز على التقاضي تعالج مسائل قانونية صعبة يواجهها المدعون العامون أو يُتوقع أن يواجهوها. وتركز الآلية، في تطوير منتجاتها التي تركز على التقاضي، على إدماج الاستراتيجيات القانونية التي تستفيد من الدروس التي استخلصتها سابقا الجهات الفاعلة في مجال العدالة الدولية.

25 - ولدى الآلية ملفان مفتوحان للقضايا (أحدهما عُلق بسبب القيود التشغيلية الحالية)، وهي تقيّم باستمرار التقدم المحرز في عملها التجميعي والتحليلي بهدف تحديد أساس كاف لفتح ملفات إضافية للقضايا، إذا سمحت الموارد بذلك. وستفتح الآلية هذه الملفات متى استوفيت الشروط اللازمة.

باء - أطر التبادل والتعاون

26 - واصلت الآلية إنشاء أطر تعاون رسمية وغير رسمية بغية جمع المعلومات والأدلة من مختلف الكيانات والجهات الفاعلة. وبحلول نهاية الدورة المشمولة بالتقرير، كان قد أنشئ 56 إطارا للتعاون مع الدول

والمنظمات الدولية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني، ويوجد 22 إطارا إضـــافيا قيد التنفيذ. وخلال هذه الفترة، تم أيضا تنقيح عدة اتفاقات قائمة لتعكس التعاون المتزايد مع شركاء معينين.

27 - وكان للنهج المرن للآلية دور فعال في تيسير إبرام أطر التعاون. وقد صممت الآلية أطرها بحيث تناسب الاحتياجات المتنوعة لمختلف المنظمات الدولية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني، مما أسفر عن مجموعة واسعة من الأطر التي تشمل اتفاقات شفوية، وتبادل رسائل، ومذكرات تفاهم، وبروتوكولات، وأطرا ثنائية اللغة. وقدمت الآلية أيضا المساعدة لدعم اعتماد أطر تشريعية وطنية جديدة. ويؤدي تنوع المنظمات والجهات الفاعلة في المجتمع المدني التي تتعاون معها الآلية حاليا إلى تعزيز قدرتها على اغتنام فرص تحقيق العدالة فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011.

28 - ووفقا لالتزام الآلية بتحقيق العدالة الشـــاملة وضـــمان عدم إغفال فئات معينة من الجرائم والجناة والضحايا/الناجين، سعت الآلية إلى تحديد الكيانات التي لديها معلومات وأدلة بشأن الحوادث ناقصة التوثيق أو فئات الجرائم ومجموعات الضـــحايا/الناجين غير الممثلة تمثيلا كافيا، بما في ذلك النســـاء والأطفال والأقليات، كما ســـعت إلى التواصـــل مع تلك الكيانات. وقد أســـفرت هذه الجهود عن إبرام عدة أطر جديدة للتعاون مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني السوري ومنظماته.

29 - وللتمكن من إبرام أطر تعاون إضـــافية، تواصـــل الآلية التوعية بولايتها ودورها داخل منظومة الأمم المتحدة، وتواصل الاتصال بالسلطات الوطنية المعنية. ومن الضروري لتعزيز ولاية الآلية زيادة وتنويع عدد مقدمي المعلومات الذين تتعاون معهم، والوصول إلى المعلومات والأدلة ذات الصلة التي جمعتها الدول وكيانات الأمم المتحدة على مر الزمن. ويتطلب بناء الثقة مع المنظمات والكيانات الحكومية التي لم تعتد على التعاون مع الأمم المتحدة أو التي لا إلمام لها بهيئات المســـاءلة بذل جهود مكرســـة، وهي جهود تلتزم الآلية بمواصلتها.

30 - وترحب الآلية بمشـــاركة وكالات الأمم المتحدة وصـــناديقها وبرامجها، فضـــلا عن الأمانة العامة، وتقدر تعاونها مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتب الشؤون القانونية. وتواصل الآلية التشاور مع آلية التحقيق المستقلة في ميانمار بشأن الشواغل الإدارية والتقنية المشتركة مع الاحترام الكامل لاستقلال كل كيان وولايته.

جيم - تقديم المعلومات والأدلة إلى الهيئات القضائية الوطنية

31 - الآلية مكلفة بتيســير وتســريع الســير في إجراءات جنائية نزيهة ومســتقلة في المحاكم الوطنية أو الإقليمية أو الدولية التي تختص حاليا أو قد تختص مستقبلا بالجرائم قيد النظر. وتمشيا مع اختصاصات الآلية، فإنها لا توفر المعلومات إلا للبلدان التي تحترم القانون الدولي لحقوق الإنســـان والمعايير الدولية لحقوق الإنســـان، بما في ذلك الحق في محاكمة عادلة، والتي لن تطبق عقوبة الإعدام على الجرائم قيد النظر. ولا تدعم الآلية عمليات التحقيق والمقاضاة التي تركز فقط على التهم المرتبطة بالإرهاب، وتشترط أن تشمل تلك العمليات الجرائم الدولية الأساسية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الآلية تقديم المساعدة إلى الوحدات الوطنية المعنية بجرائم الحرب التي تحقق في الجرائم الدولية الأساسية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية وتلاحقها قضائيا.

32 - وبحلول نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كانت الآلية قد تلقَّت ما مجموعه 66 طلبا للمساعدة من الهيئات القضائية لـ 11 دولة. وتم تجهيز وإقفال ما مجموعه 22 طلبا للمساعدة، بينما لا يزال العمل جاريا بشأن 33 طلبا. وبدأت الآلية في توفير معلومات وأدلة فضلا عن منتجات تحليلية استجابة لـ 23 طلبا من الطلبات الـ 33. ولم تبدأ الآلية بعد العمل بشأن 11 طلبا للمساعدة، بسبب محدودية الموارد.

33 - وشهدت الآلية زيادة حادة في عدد طلبات المساعدة التي وردت خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ويشهد ذلك على وجود حوار بناء بين الآلية والوحدات الوطنية المعنية بجرائم الحرب. وتواصل الآلية إعطاء الأولوية للتفاعل الثنائي المنتظم مع الوحدات الوطنية المعنية بجرائم الحرب، وهو أمر أساسي لتحسين فهم التحديات التي تواجهها السلطات القضائية وتحسين تقديم المساعدة المخصصة. وتعمل الآلية على تعزيز قدراتها على الاستجابة في ضوء تزايد عدد الطلبات التي تتلقاها وتزايد تنوع هذه الطلبات من حيث النطاق والموضوع.

34 - وعند الاستجابة لطلبات المساعدة، يواجه فريق الآلية المتعدد التخصصات من المحللين والمحامين واختصاصيي الأدلة والمحققين العديد من التحديات. وفي حين أن الحجم المتزايد لمستودع الآلية قد زاد من احتمال تحديد مواد ذات صلة، فإنه يزيد بنفس القدر من حجم المواد التي يلزم استعراضها، مما يؤدي إلى استطالة فترات الاستجابة. وقد تبين أيضا وجود تحديات تقنية فيما يتعلق بعمليات البحث في الوثائق العربية المكتوبة بخط اليد التي جمعتها الآلية. وللتغلب على هذه التحديات، تعمل الآلية على تصميم عمليات بحث هادفة وتعزيز قابلية الوثائق للبحث من أجل زيادة كفاءة عمليات البحث إلى أقصى حد وتقصير أوقات الاستجابة.

35 - وقد ساعد تنوع المواضيع التي تغطيها طلبات المساعدة التي تتلقاها الآلية على تحديد ثغرات في الأدلة التي يتضمنها المستودع المركزي. ولضمان استجابة عملها لاحتياجات السلطات الطالبة وتيسير طائفة من فرص تحقيق العدالة، تقدم الآلية عددا متزايدا من الطلبات الموجهة الخاصة بالحصول على المعلومات والأدلة إلى شبكتها من جهات تقديم المعلومات. وتسعى الآلية، بالتشاور الوثيق مع السلطات القضائية الطالبة، إلى جمع أدلة إضافية ذات صلة مباشرة بالتحقيقات الوطنية الجارية، وتحديد الشهود الجدد الراغبين في دعم جهود تحقيق المساءلة الجارية والمقبلة.

رابعا - في دائرة الضوء: تسخير إمكانات التكنولوجيا لتعزيز المساءلة في الأزمة السورية

36 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الآلية إظهار خفة الحركة والابتكار في أساليبها لحفظ الأدلة وتحليلها. وقد بدأت في استكشاف حلول تكنولوجية جديدة للقيام بعمليات تحليلية أسرع وأقوى وأدق.

37 - وبسبب التحديات المتعلقة بمجموعات جديدة من التسجيلات المرئية والمواد الوثائقية يلزم استحداث تكنولوجيات جديدة وإضافة تكنولوجيات جديدة إلى القائمة الحالية للأدوات التي تستخدمها الآلية. وتنشأ التحديات المتصلة بمعالجة هذه المواد وتحليلها، ولا سيما الأدلة المستندية، عن كبر حجمها وتنوعها وتعقيدها، فضلا عن اختلاف مستويات تنظيمها وجودتها. ويعني اجتماع هذه العوامل أن جزءا من هذه الأدلة كان في السابق غير متاح لأغراض تحليلية. والهدف الرئيسي من جميع المشاريع التكنولوجية في الآلية هو تحويل البيانات التي يتعذر الوصول إليها في أشكال مختلفة - الوثائق والصور والفيديو والصوت - إلى بيانات عملية يمكن الوصول إليها والبحث فيها، وتحسين سرعة العمليات التحليلية وجودتها.

38 - ومن الأمثلة البارزة على التكنولوجيا المبتكرة التي تستخدمها الآلية تنفيذ نهج جديد في استعراض مواد الإثبات بمساعدة التكنولوجيا، وهو ما يهدف إلى إجراء تحليل أكثر أتمتة، وبالتالي أسرع كثيرا وأدق، لفرادى الوثائق التي تضمها مستودعات الجمع الضخمة. ويمثل هذا أحد أول استخدامات للاستعراض بمساعدة التكنولوجيا في إطار القانون الجنائي الدولي. وقد ركزت الآلية تحديدا على تصميم عمليات تمييز الصور الرمزية، حيث يمكن تمييز الرموز البصرية والأنماط والأنساق المنتظمة في مجموعة كبيرة من البيانات من خلال اختبارات خوارزمية، مما يسهل التصنيف الآلي للوثائق إلى فئات.

39 - ويجري حاليا اختبار مشروع الاستعراض بمساعدة التكنولوجيا التابع للآلية على مجموعة ضخمة وشاقة للغاية من مواد الإثبات ذات الأهمية الكبيرة، تتألف من نسخ مطبوعة ذات جودة منخفضة وممسوحة ضوئيا من الوثائق المطبوعة والمكتوبة بخط اليد التي تتطلب إعادة تنظيم كبيرة. وسيتطلب إجراء استعراض متعمق لنوعية هذه المجموعة وتصنيفها وتحليلها استثمارا كبيرا في الوقت والموارد. ويمكن لهذا النهج التكنولوجي الجديد والمخصص أن يحد كثيرا من هذا الاستثمار.

40 - وينطوي مشروع الاستعراض بمساعدة التكنولوجيا على وظيفتين رئيسيتين هما: تجميع الوثائق آليا في مجموعات مواضيعية استنادا إلى خصائص مادية متشابهة، والاكتشاف الآلي للأشياء ذات القيمة العالية والمحددة مسبقا التي تساعد في تحديد وإسناد المواد ذات الصلة، مثل الأختام والتوقيعات. ويتيح اعتماد هاتين الوظيفتين الآليتين، بالاقتران مع النهج التحليلية التقليدية، مثل الاستعلامات وتمييز الكيانات، إجراء استعراض وتحليل أسرع وأكثر دقة وموثوقية لمواد الإثبات.

41 - ومتى تم تنفيذ هذا الاستعراض بنجاح فيما يتعلق بالمجموعة المختارة، يمكن تطبيق الاستعراض بمساعدة التكنولوجيا على مجموعات وثائق أخرى في المستودع المركزي للآلية. وهذه التكنولوجيا لديها القدرة على إتاحة إجراء استعراض أكثر شمولا للمجموعات الأكبر حجما، مما ييسر تحديد الأدلة القيّمة بسرعة وسهولة أكبر، وتحديد الأنماط المشتركة بين مختلف المجموعات.

خامسا - التطورات على نطاق الآلية

ألف - تحديث الاستراتيجيات المتعلقة بالقضايا الجنسانية والنهج الذي يركز على الضحايا والناجين والجرائم المرتكبة ضد الأطفال

42 - كثفت الآلية جهودها لصقل وتنفيذ استراتيجيتها الشاملة المتعلقة بالشؤون الجنسانية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ولضمان اتباع نهج متعدد التخصصات ومنسق في هذه الجهود، أنشأت الآلية فريقا عاملا داخليا على نطاق مكتب الآلية معني بالشؤون الجنسانية ووضعت نهجا يركز على الضحايا والناجين. وتشمل الأنشطة الجارية لدعم تنفيذ الاستراتيجية الجنسانية وضع إجراءات تشغيلية موحدة وبروتوكولات وأدوات لإدماج المنظورات الجنسانية في جميع أعمال الآلية الموضوعية، بالتشاور مع خبراء خارجيين عند الاقتضاء. كما يقوم الفريق العامل بوضع برنامج تدريب متقدم في الشؤون الجنسانية سيساعد الأفرقة على تنفيذ استراتيجيات جنسانية محددة تتعلق بالمهام الفنية الأساسية.

43 - وقد هيأت الآلية، منذ بداية عملياتها، الظروف اللازمة للتصدي للعنف الجنسي والجنساني، ومعالجة القضايا الجنسانية على نطاق أوسع، باعتبارها جزءا أساسيا من عملها. وقد فعلت ذلك بطرق كثيرة جدا، من خلال التركيز مثلا على الكفاءة في مراعاة المنظور الجنساني كمطلب أساسي في عمليات

التوظيف؛ وإدماج المساءلة عن مراعاة المنظورات الجنسانية كجزء من خطط عمل الموظفين؛ ووضع استراتيجيات جنسانية كجزء من تخطيطها لعمليات التجميع وإعداد ملفات القضايا وإجراء تحقيقات هيكلية. وتوفر الاستراتيجية الجنسانية المتعددة المستويات إطارا مفاهيميا وعمليا متماسكا للنهوض بهذه الجهود، مع التسليم بأن المنظورات الجنسانية يجب أن تدمج على كل مستوى مؤسسي وفي جميع الأنشطة التي صدر بها تكليف لكي تكون فعالة.

44 - وقد تم الانتهاء من المشروع التجريبي المتعلق بالجرائم الجنسية والجنسانية، الذي نُفذ بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية التي تركز على السياق السوري. وأسفر المشروع عن رؤى قيمة بشأن الكيفية التي تجعل بها أوجهُ عدم المساواة الجنسانية البنيوية النساءَ والرجال والفتيات والصبيان عرضة للانتهاكات الجنسية والجنسانية، في حين أن المعايير الثقافية والاجتماعية تفاقم الأضرار التي لا يزال يعاني منها ضحايا هذه الانتهاكات والناجون منها. وقد اكتسبت الآلية فهماً أكبر للتحديات الكبيرة التي تواجهها الجهات الفاعلة في المجتمع المدني التي تعمل على توثيق الانتهاكات الجنسية والجنسانية، وتزويد الضحايا والناجين بالدعم النفسي والاجتماعي وغيره من أشكال الدعم التي تمس الحاجة إليها. وتسترشد بنواتج المشروع الأعمالُ الموضوعية للآلية وعملُها المستمر مع الشركاء المؤسسيين والضحايا والناجين من الجرائم الجنسية والجنسانية.

45 - ويسعى نهج الآلية الذي يركز على الضحايا والناجين إلى تحسين فهم تجارب وشواغل وأولويات ضحايا الجرائم الدولية والناجين منها في الجمهورية العربية السورية. وهو يهدف إلى زيادة شمولية أنشطة الآلية من خلال إيلاء اهتمام خاص لفئات الجرائم والناجين التي كثيرا ما كان يتم تجاهلها أو تمثيلها تمثيلا ناقصا في جهود العدالة والمساءلة، بما في ذلك النساء والأطفال والأقليات. ويسعى النهج أيضا إلى الاستجابة بشكل أكثر فعالية لاحتياجات الضحايا والناجين من خلال تحديد مسارات الإحالة الإنسانية الفعالة، واتخاذ تدابير لتجنب التعرض للصدمة مجددا، وضبط التوقعات، وتحديد أفضل السبل لدعم البحث عن المفقودين، وتحسين التوعية وتبادل المعلومات، وخلق إمكانيات آمنة وذات مغزى للعمل مع الآلية.

46 - وأحرزت الآلية تقدماً في وضع استراتيجيتها للتصدي للجرائم المرتكبة ضد الأطفال خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وتهدف الاستراتيجية إلى ضمان أن تولي أنشطة التحقيق والتجميع التي تضطلع بها الآلية الاهتمام المناسب للجرائم المرتكبة ضد الأطفال، التي تعرضت للإهمال أحيانا في عمليات تحقيق العدالة والمساءلة. ومن خلال وضع الاستراتيجية، تقوم الآلية بتحديد التدابير والسياسات التي من شأنها أن تتيح لها الاستجابة على نحو أفضل لاحتياجات وشواغل الأطفال والأسر الذين تعمل معهم. وتلتزم الآلية بوضع إجراءات وضمانات لمنع تعرض الأطفال للصدمة مجددا ودعم سلامتهم ورفاههم، بوسائل منها إقامة شراكات مع الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل والجهات الفاعلة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية. وتستند الاستراتيجية إلى الرؤى والخبرات المكتسبة من العمل من أجل الأطفال ومعهم في الجهود الأخرى لتحقيق العدالة والمساءلة، فضلا عن الخبرة والمعارف الموجودة لدى كيانات الأمم المتحدة الأخرى ومنظمات المجتمع المدني والأكاديميين في تخصصات من قبيل حماية الطفل، والعدالة من أجل الأطفال، وحقوق الطفل.

47 - وتسعى الآلية، من خلال وضع استراتيجيات مكرسة بشأن القضايا الجنسانية والضحايا والناجين والجرائم المرتكبة ضد الأطفال، إلى ضمان تكريسها الاهتمامَ والموارد اللازمين لمعالجة التجارب المعقدة والصادمة للصراعات معالجةً حساسة وفعالة وشاملة. وتعمل الآلية على كفالة تكامل هذه الاستراتيجيات وإيجاد إطار قوي لدعم طائفة من فرص تحقيق المساءلة والإسهام في جهود أوسع نطاقا لتحقيق العدالة في الجمهورية العربية السورية.

باء - التمويل

48 - استجابة لدعوة الجمعية العامة في الفقرة 35 من القرار 191/72، قرر الأمين العام أن يدرج الآلية في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 (A/74/6 (Sect. 8) و A/74/6 (Sect. 8)/Corr.1). وقررت الجمعية العامة الموافقة على طلب تمويل الميزانية العادية لعام 2020 في الفقرة 46 من قرارها 262/74.

49 - وأدرج الأمين العام الآلية أيضا في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021 (A/75/6 (Sect. 8)). وكان الاقتراح، في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، قيد الاستعراض من جانب لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

جيم - الفريق

50 - واصلت الآلية إيلاء أولوية عالية للتوظيف. ففي نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كان قد تم شغل 46 وظيفة من الوظائف المعتمدة في الميزانية العادية البالغ عددها 60 وظيفة. وفي نيسان/أبريل 2020، فرض الأمين العام تجميداً على التوظيف في الوظائف الشاغرة الممولة من الميزانية العادية. ومتى رُفع التجميد، سيتم الانتهاء من عملية التوظيف الجارية للوظائف الشاغرة المتبقية، وسيُلحَق الموظفون بالخدمة.

51 - ويعكف الفريق العامل المعني برفاه الموظفين التابع للآلية على وضع الصيغة النهائية لتقرير داخلي لدعم الجهود الجارية لتعزيز السلامة والصحة العقلية والبدنية لموظفي الآلية. ويستند التقرير إلى 79 استشارة أجريت خلال الفترة المشمولة بالتقرير مع موظفين فرادى بشأن مسائل محددة سبق تحديدها كأولويات للآلية، بما في ذلك معالجة الصدمات النفسية الثانوية الناتجة عن التعرض المتكرر للمواد المحتوية على مشاهد مؤلمة والتفاعلات المتكررة مع الضحايا والشهود الذين تعرضوا لصدمات.

سادسا - التوصيات

52 - ستسعى الآلية إلى التعاون من أجل الوفاء بولايتها وتعظيم أثرها، على النحو المبين أدناه.

ألف - التعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى

53 - تطلب الآلية إلى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى:

(أ) ضمان وصول الآلية بشكل كامل إلى المواد الموجودة لدى منظومة الأمم المتحدة والمتعلقة بالجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية؛

(ب) كفالة قيام وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة بالتنسيق والتعاون الكامل مع الآلية، مع احترام ولاية كل كيان؛

(ج) الدخول في حوار مع الآلية لتعزيز التنسيق على كامل النطاق المشتمل على المجال الإنساني ومجال حقوق الإنسان ومجال المساءلة بغية تزويد الآلية بالمعلومات بانتظام؛

(د) تزويد الآلية بمعلومات عن مسارات الإحالة الإنسانية الفعالة لمساعدة ضحايا الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية؛

(هـ) ضـمان اتخاذ مبادرات أخرى ضـمن منظومة الأمم المتحدة تشـمل التحقيق في الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية و/أو توثيقها و/أو الملاحقة القضائية بشأنها وفقا لولاية الآلية، وكفالة إمكانية استفادة تلك المبادرات من عمل الآلية وخبرتها.

باء - التعاون مع الدول

54 - تطلب الآلية إلى الدول الأعضاء ما يلي:

(أ) مواصـلة دعم احتياجات الآلية من الميزانية ومواصـلة إدراجها في الميزانية العادية للأمم المتحدة، وفقا للمقررات السابقة التي اتخذتها الجمعية العامة؛

(ب) ضـمان التعاون والتفاعل على نطاق واسـع مع الآلية، وتنفيذ أي اتفاقات وأطر مطلوبة تحقيقا لهذه الغاية في الوقت المناسب بالتشاور مع الآلية؛

(ج) تنسـيق جهود الجهات الفاعلة الوطنية ذات الصـلة والتوعية بولاية الآلية من أجل تيسير عملها؛

(د) ضـمان أن تراعي المبادرات المتخذة بصـدد توثيق الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السـورية والتحقيق فيها والملاحقة القضـائية بشـأنها ولايةَ الآلية الرامية إلى دعم العدالة المحايدة والمسـتقلة والشاملة للجميع؛

(هـ) ضـمان وجود إجراءات كفؤة وفعالة لتيسـير وصـول الآلية إلى أراضـيها حسـب ما يقتضيه عملها؛

(و) بالنسبة للدول التي تستضيف مجتمعات اللاجئين السوريين، يُطلَب إليها توفير المعلومات وتيسير تعريف الوكالات المحلية والجهات الفاعلة المحلية ذات الصلة بالآلية وبعملها؛

(ز) النظر في إبرام اتفاقات تعاونية مع الآلية لتوفير خدمات حماية الشـهود وتقديم الدعم لهم فيما يتصل بعمل الآلية.

جيم - التعاون مع المجتمع المدني

55 - تطلب الآلية من المجتمع المدني ما يلي:

(أ) ضـمان إطلاع الآلية في الوقت المناسـب على جميع المواد ذات الصـلة من أجل تيسـير عمليات المساءلة، وتحقيقا لهذه الغاية، نقل المعلومات والأدلة المتاحة إلى الآلية في حينها؛

(ب) العمل مع الآلية فيما يتعلق باسـتراتيجيات التنسـيق بخصـوص أعمال التوثيق المتعلقة بالجرائم السابقة والجارية في الجمهورية العربية السورية؛

(ج) العمل مع الآلية على صـقل وتنفيذ استراتيجيتها الجنسـانية واستراتيجيتها المتعلقة بالجرائم المرتكبة ضـد الأطفال ونهجها الذي يركز على الضـحايا والناجين، ولا سـيما فيما يتعلق بإدماج المنظورات الجنسـانية في جميع أعمال الآلية، ومراعاة احتياجات وشـواغل الضـحايا والناجين، بمن فيهم الأطفال، والاستجابة لها؛

(د) مساعدة الآلية في التواصل مع المجتمع المدني عموما، ولا سيما مع مجتمعات الضحايا والناجين، وتعزيز الفهم العام لولاية الآلية والعمل الذي تقوم به.

سابعا - خاتمة

56 - أحرزت الآلية تقدما ملموسا في تنفيذ ولايتها خلال الفترة المشمولة بالتقرير، على الرغم من القيود التي فرضتها جائحة كوفيد-19 وحالة السيولة في الأمم المتحدة، بما في ذلك تجميد التوظيف المرتبط بها. وقد أبدت الآلية مرونة في إعادة ترتيب أولويات الأنشطة الموضوعية والتنفيذية وتطوير قدرات تقنية جديدة لدعم تلك الأنشطة في ظروف العمل من بُعد. وتؤكد الزيادة الكبيرة في عدد طلبات المساعدة التي تتلقاها الآلية من الهيئات القضائية الوطنية المختصة فائدة نهجها المرن في التعاون، الذي يعطي الأولوية للحوار المستمر ويستجيب للاحتياجات الفريدة لكل جهة تتعامل معها الآلية.

57 - وتستعين الآلية في سعيها لتحقيق العدالة الشاملة بالخطوات المحددة التي اتخذتها لفهم وتفسير الكيفية التي يؤثر بها نوع الجنس وغيره من المؤشرات الدالة على الهوية في ارتكاب جرائم دولية والتعرض لها، فضلا عن المعاناة من الضرر الذي تُلحقه هذه الجرائم. وتتعزز شمولية النهج الذي تتبعه الآلية من خلال جهودها الرامية الكشف عن التجارب المعقدة والعميقة للأطفال السوريين فيما يتعلق بالجرائم الدولية الخطيرة وفهمها بشكل أفضل، وعن طريق تركيزها على تحديد احتياجات وأفضليات الضحايا والناجين وترتيبها حسب الأولوية. والآلية ملتزمة بتزويد السلطات القضائية المختصة والشركاء الآخرين برؤاها وخبراتها بصورة استباقية لدعم جهود العدالة الأوسع نطاقا.

58 - وتعرب الآلية عن امتنانها للدعم الذي قدَّمته إليها الدول ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني والأفراد. وستظل جهودها تسترشد بروح ولايتها وبالغرض منها، وستسعى إلى خدمة مصالح الشعب السوري في سعيه إلى تحقيق العدالة الشاملة.